

فقه اللغة

(عن الأئمة) .

إِذَا وَجَدَ الْمَرِيضُ خِفَّةً وَهَمًّا بِالانْتِصَابِ وَالْمُثُولِ فَهُوَ مُتَمَثِّلٌ .
فَإِذَا زَادَ صَلَاحُهُ فَهُوَ مُفْرَقٌ .

فَإِذَا أَقْبَلَ إِلَى الْبُرْعَاءِ غَيْرَ أَنَّ فُؤَادَهُ وَكَلَامَهُ ضَعِيفَانِ فَهُوَ
مُطَرَّغٍ عَنْ الذَّخْرِ بِنِ شُمَيْلٍ .

فَإِذَا تَمَثَّلَ وَلَمْ يَثْبُتْ إِلَيْهِ تَمَامُ قُوَّتِهِ فَهُوَ زَاقِيهِ .
فَإِذَا تَكَامَلَ بِرُؤُوسِهِ فَهُوَ مُبْدِلٌ .

فَإِذَا رَجَعَتْ إِلَيْهِ قُوَّتُهُ فَهُوَ مُرْجِعٌ وَمِنْهُ قِيلَ : إِنَّ الشَّيْخَ يَمْرَاضُ
يَوْمًا فَلَا يَرْجِعُ شَهْرًا أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِ قُوَّتُهُ